

الاستماع والصلاة هو في اللغة الدعاء أو التعظيم
تتبع بالاضافة المحلها على ثلاثة انواع تنوع الار
بالمصون فانه قيل للصلاة من الله تعالى الرحمة ومن
الملائكة الاستغفار ومن المؤمنين الدعاء ثم نقلت
في عرف المشرع من اجزاء المعينين الى العبادة المنصوصة
لتضمنها الآيات والمراد هنا المعنى اللغوي المتنوع على
الانواع الثلاثة ولا يمتكلام المهم في قول الجديسي
والاستغفار وافادة التخصيص ذكره مولانا صاحب
الموادى ومراده انه تعالى عام الفصل اعني اوله
او الاستغفار المراد جنس الصلوة او جميعها
غير مختص بشيئا عليه الصلوة والسلام ولذا قال
ولا يقال مع اليمين باعتبار وجوده في بعض الافراد
والظاهر مراده انه لا يعهد بالذبح ويحتمل ان يكون
مراده ما رواه مولانا المذهور فالمراد جنس الدعاء
او جميعه او جنس التعظيم او جميعه وارادوا نزل
على محمد ودعاؤه تعالى ذمة العلية مغفره تعالى عليه
السلام واما ما اتى به عم وكذا تعظيمه ودعاؤه

قال مولانا المذهور الاستغفار
العرفي في الحقيقة نوع
من العهد الذهبي
مشيخته

الملائكة والمؤمنين ويقظهم طلب المغفرة و
والاشارة بها وبما ذكرنا ظاهره انما هي تسمية
بينه الا انواع الثلاثة لا الفضية فلا يلزم عمومها لمشارك
اذا لم يذكر في اطلاق واحد اذ لا يشترط لفظا
فضلا عن العموم فان قيل اذا استعمل الدعاء بعد
يكون الدعاء فكيف يصح استعمالها بطريق تقديم
كونها بمنزلة الدعاء قدمت هذا في خصوص لفظ الدعاء
قال الله تعالى اذ انتم دعاوا وما كنتم يصلون على النبي يا ايها
الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ايها النبي
والاصحاب الذين كنتم خصاله الجيدة ترفعون على الال
الرسول كذرة خصاله الممدوحة واخلاقه الحميدة قال الله
تعالى وحققه عم انك لعلى خلق عظيم وما ارسلناك
الرحمة للعالمين واليه اي تباعه صحابة او غيرهم
فلا تترك عطفه او لتركه عم في كيفية التصلة عليه
حيث قالوا كيف نصلى عليك فقالوا او التمس
صل على محمد و على آل محمد بيت الجملة الصلوة
عطف على الحمد في جملة الحمد الا انه تعالى ثناء على الله

صلوات

تعليمه